

ونقل الوانوني في مجالسه وغيره كراهة
افراد الصلاة عن السلام الشيخ ه
زروق في شرح الوغليسية كون جمهور
المحدثين افراد الصلاة عن السلام والعلم
التمهي ببعض الاختصار ولم يطلع ح على
مالوا في المنقول هنا **بما كنت** بل
قال **اي ح** ولم افق لاحد من المالكية
في ذلك اي كراهة الافراد على كلام
الامادانية في اخر نسخة من المسائل
الملقوطة انه يكره ولم يعن وفي شرح
الوغليسية نسبة الكراهة للمحدثين
اي لا نقها بنا انتهى **قال ح** ووقع في
كتب اهل المذهب المتقدمين ووقع في
شايها ذكر السلام دون الصلاة حتى
الخبر في من يوثق به انه رآه في خط
الباغي وهو يدعي عدم كراهة اقتراد
السلام عن الصلاة اذا كانت

وبكوه

لا ابرهان المصطلح عليه عند اهل الميزان
فقط ولا تكون المسئلة الاكسبية اي
مكتسبة بالدليل فضروريات العلوم
كوجوب الصلوات الخمس لا تعد من
مسائله ووقع في **نت** ولا تكون الانسية
وتتردد **ح** فيه وقال انه تحريف عن كسبة
من العبادات وغير ذلك **على مذهب الامام**
مالك رحمه الله لينفع بها الولدان ونحوهم
ان شاء الله تعالى **بما كنت** من كتابي **المح**
بعمارة المسالك على مذهب الامام مالك
في العبادات وغير ذلك اي الكاين كتاب
العمارة في العبادات وغيرها من البواب
الفقه وما تقدم من قوله في العبادات
اي وهو اجمع للتأخير كما هو ظاهر
وسميتها بالمقدمة العربية للجامعة
الازهرية مشتملة اجمالا على تفصيل
احد عشر بابا وانما بوبت **الكت**